

أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار | كتاب الحج (3/21)

علي عبدالعزيز الشبل

الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد هذه الابواب في مواقيت الحج العمرة
العمرة ليس لها ميقات زمني. بل تكون في كل زمان - 00:00:00
ولكن لها ميقات مكانه وميقات الحج الحج يزيد على العمرة بان له ميقاتان ميقات زمني مكاني اما الميقات الزمني ان الحج يقع في
اشهر الحج هي شوال ذو القعدة وعشر من ذي الحجة على - 00:00:46
الصحيح من قولي العلماء قال الله جل وعلا في سورة البقرة الحج اشهر معلومات من فرض فيهن الحج فلا رفت ولا فسوق ولا جدال
في الحج الاشهر المعلومات هي شوال وذو القعدة - 00:01:10
ذو الحجة اما العمرة فليس لها ميقات زمني وثمرة هذا اننا الانسان لو احرم في الحج في المحرم او احرم بالحج في رجب او في
شعبان او في رمضان لم ينعقد - 00:01:27
احرامه بالحج وانما تنقلب تلقائيا الى عمرة في اظهر اقوال العلماء اما العمرة فانها تكون في كل زمان كل شهر في الليل وفي النهار
اما المواقيت المكانية فهي مواقيت حددها ووقتها النبي صلى الله عليه وسلم لمن اراد الحج او العمرة - 00:01:47
ربي يمينك يا حجي يا حج اذا شربت فاشرب بيمينك ان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله في حديث ابن عباس في حديث ابن
عمر وكلاهما في الصحيحين بيان هذا التوقيت لكن حديث ابن عباس - 00:02:13
ذكر فيه المواقيت الاربعة وزاد ابن عمر في ميقات اه ذاتي عرق حديث ابن عباس وقت النبي صلى الله عليه وسلم وقت اي حد
النبي صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذا الحليفة - 00:02:34
وذا الحليفة هو وادي العقيق وسمي بهذا الاسم لتحالف قبيلتين فيه من قبائل العرب البائدة وهو الوادي المبارك الذي جاء جبريل فقال
للنبي احرم من هذا الوادي المبارك وقت لاهل الشام الجحفة - 00:03:00
وهو ايضا وادي المراد بالشام ما كان يسار الكعبة مما كان خارج المواقيت من جاء من جهة الشام ليس الشام المراد به القطر
الجغرافي لان اسم الشام الان عدة دول الاردن - 00:03:21
فلسطين لبنان اطراف من العراق واطراف من تركيا المقصود من جاء من جهة الشمال سواء جاء من جهة مصر او شمال افريقيا او
الشام او تركيا او اواسط اسيا او اوروبا - 00:03:41
فيحرمون من من الجحفة الجحفة قرية دون وهي وادي معروف بني فيه الان الميقات المشهور عليه الصلاة والسلام لاهل اليمن يللم
بالسعدية نسبة الى قرية على ضفة الوادي تبعد السعدية عن الحرم ثلاث مراحل - 00:04:02
اذا مئة وعشرة او مئة وخمسة عشر كيلا الجحفة عن الحرم ست مراحل مئتين وستين كيلا تقريبا الحليفة يسمى الان ابيار علي تبعد
عن الحرم عشر مراحل اربع مئة كيلو - 00:04:29
وتسميتها بابيار علي ليس نسبة الى امير المؤمنين علي رضي الله عنه ان الروافض وغيرهم يزعمون ان عليا قاتل في هذه الابيار
الجن سميت ابيار علي هي نسبة الى احد الامرا كان له مزارع - 00:04:46
في هذا الوادي وحفر فيها الابار فسميت الابيار بابيار علي في هذا نسبة لهذا الامير وقت لاهل نجد ومن جاء من جهتهم من الشرق
النازل يسمى بقرن الثعالب ويقال عنه اختصارا قرن - 00:05:05
وهو المعروف الان بالسيل الكبير واوله وادي محرم هذا مهل اهل نجد ومن جاء من جهتهم في الصحيح انه وقت عليه الصلاة

والسلام لاهل العراق ذات عرق نلاحظ الاعجاز في هذه المواقيت من عدة - [00:05:27](#)

اعظمها جهتان اولاً وقت النبي صلى الله عليه وسلم هذه المواقيت قبل ان تفتح هذه الامصار هل بان تدخل بلاد الشام في الاسلام هذا كان متى قبل حجة الوداع قبل ان يدخل العراق في الاسلام - [00:05:49](#)

كذلك اليمن هذا فيه دلالة ان دينه سيبلغ ما بلغ الليل والنهار قال عليه الصلاة والسلام ليبلغن هذا الدين ما بلغ الليل والنهار بعز عزيز او بذل ذليل عز يعز الله به الاسلام واهله - [00:06:07](#)

الامر الثاني ان هذه المواقيت الخمسة وميقات قرن المنازل وذات عرق تبعدان عن الحرم مرحلتان ثمانين كيلاً. هذه المواقيت الخمسة كلها اودية اذا لا تنطمس معالمها ما دام ينزل من السماء مطر - [00:06:27](#)

لو كانت جبال او اشجار فقطعت وكسرت وازيلت لكن ما دام انها اودية اذا تتجدد معالم هذه الاودية كلما نزل من السماء مطر ودل على صلاحية هذا الدين لكل زمان ومكان. الى ان يرث الله الارض ومن عليها - [00:06:47](#)

هذه المواقيت وعددها كم خمسة الحليفة الجحفة يللم وقرن المنازل عرق ثمة ميقات سادس اين هو ها من دون المواقيت بالنسبة الى الحرم محله حيث انشأ ولهذا قال عليه الصلاة والسلام هن لهن - [00:07:08](#)

معناهن لهن اي لاهلها ولمن اتى عليهن من غير اهلن اذا جاء الشامي والمصري واليميني من جهة المدينة احرم من اين اهل المدينة واذا جاء المدني او الشامي من جهة اهل نجد احرم - [00:07:44](#)

اهل نجد هن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلن شرطي ماذا؟ بقيد ماذا ممن اراد الحج والعمرة اذا لا يجوز لمسلم يريد الحج يريد النسك حج او عمرة ان يتجاوز هذه المواقيت بغير احرام - [00:08:04](#)

ولهذا الاحرام من الميقات واجب من واجباتي الحج والعمرة اما اصل الاحرام وهو نية الدخول بالنسك فهذا ركن من اركان الحج والعمرة اذا لم يحرم من الميقات نقول ارجع واحرم منها - [00:08:25](#)

ان لم يرجع فعليه الاثم مخالفته توقيت النبي عليه الصلاة والسلام وعليه الفدية الفدية بمذهب جماهير العلماء شاة ينسخها في الحرم او سبع بدنة اما اذا تخطى المواقيت خوفا من الناس او خوفا من التفطيش - [00:08:42](#)

او لانه لا يحمل اذونات الحج تصاريحه و هذا جمع ثلاثة معاصي الاولى انه لم يحرم من الميقات الذي وقته النبي عليه الصلاة والسلام ثانيا انه احتال كذب ولف وادار - [00:09:03](#)

ثالثا انه قدم مخافة غير الله على مخافة الله قدم خشيته من نقاط التفطيش واهلها على تعظيمه شعائر الله جل وعلا والاحرام من الميقات من شعائر الله مع ما يترتب عليه من الفدية - [00:09:22](#)

هن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلن ومن كان دون ذلك. هذا يمكن نعتبره الميقات السادس ميقات من كان بين المواقيت وبين الحرم من حيث انشأ من المكان الذي انشأ فيه نية النسك - [00:09:44](#)

يشترك في هذا ايضا من كان خارج المواقيت وجاء داخل المواقيت لا يريد النسك جاء الى جدة يريد التجارة جاء الى وادي فاطمة يريد الزراعة ثم طراً عليه قارئ النسك - [00:10:01](#)

وانشأ النية بعد ذلك فمن حيث انشأ قال حتى اهل مكة من مكة اي اهل مكة يحلون بالحج من بيوتهم والعمرة ذهب بعض اهل العلم لعموم حديث ابن عباس ان اهل مكة يهلون حتى بالعمرة من بيوتهم - [00:10:18](#)

سيأتينا مخصص لحديث ابن عباس في عمومه وهو حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي امر اخاها ان يحمرها من ادنى الحل واعمرها من التنعيم نعم قال رحمه الله وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال لما فتح هذان المصران اتوا عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فقالوا يا امير المؤمنين ان رسول - [00:10:38](#)

الله صلى الله عليه وسلم حد لاهل نجد قرنا وانه جور عن طريقنا. وانا ان اردنا ان نأتي قرنا شق علينا قال فانظروا حذوها من طريقكم. قال فحد لهم ذات عرق. رواه البخاري - [00:11:07](#)

نعم روي وروي عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل العراق ذات عرق رواه ابو داود والنسائي في

حديث ابن عمر ان عمر رضي الله عنه لم يعلم بتحديد النبي عليه الصلاة والسلام - [00:11:24](#) ذات عرق يا اهل العراق فلما مسر هذان المسران. ما المسران الكوفة والبصرة انه ما جعلتا قريتين ومدينتين في عهد عمر طيب بغداد متى صدرت في عهدي ابي جعفر المنصور - [00:11:41](#) انه بدأ في بنائها سنة مئة واربعين وتمت سنة مئة تسعة واربعين لما مسطرت الكوفة والبصرة جاء اهلوهما فقالوا يا امير المؤمنين ان قرنا اهل نجد جورنا عن طريقنا وهذا فيه - [00:12:05](#) دلالة على ان نجد الحجاز غير نجد العراق ان نجدًا مجدان مجد الحجاز وهي الجهات الشرقية لاقليم الحجاز جبالها انحدر من الجهة الشرقية يسمى نجدًا ونجد العراق هي المصر الذي - [00:12:24](#) قال فيه النبي عليه الصلاة والسلام اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا قالوا وفي نجدنا يعني في عراقنا لان نجدًا التي هي نجد الحجاز لم تكن شيئًا ذلك الوقت - [00:12:46](#) وما فيها الا اليمامة وقال اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا قالوا وفي نجدنا يا رسول الله قال من هنا يطلع قرن الشيطان المراد به نجد العراق بانها شرقي المدينة لا سيما سواد العراق - [00:13:00](#) قال لعمر ان قرن الثعالب جور بعيد عن طريقنا انها بعيدة عن طريقنا. قال انظروا حذوها من طريقكم حذوها اي ما يحاذيها ويسامتها هذا اصل اجتهدا عمر لمن يحرم الان بواسطة الطائفة - [00:13:21](#) او اذا مر عن طريق البحر او بالسيارات ولم يمر الميقات بذاته يحرم اذا حاذاه ابتسامته من السماء او حاذاه من الارض والبحر ووافق اجتهدا عمر توقيت النبي عليه الصلاة والسلام الذي خفي عن عمر - [00:13:42](#) كما جاء في حديث ابن عمر السابق وفي حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل العراق ذات عرق رواه ابو داود والنسائي هذا اصل يا ايها الاخوة ان الانسان يحرم اذا حاذ الميقات - [00:14:02](#) والاحرام معناه نية الدخول في النسك مظهره هاي مظهر الاحرام بالتجرد من اللباس الرجال ولبس الازار والرداء والتعال وازالة غطاء الرأس في حق الرجال وعدم الوقوع في المحظورات من من طيب او قص شعر او ظفر - [00:14:19](#) او تغطية رأس وكذلك الاحرام في مظهره القول بالتلبية فاذا حاذ الميقات احرم اذا حاذاه احرم اينوى الدخول بالنسك نعم قال رحمه الله وعن ابي الزبير انه سمع جابر رضي الله عنه سئل عن المهمل فقال - [00:14:43](#) سمعنا عن المهمل قال سمعت احسبه رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال وهل اهل المدينة من ذي الحليفة؟ والطريق الاخر الجحفة ومهل اهل العراق ذات ذات عرق ومهل اهل نجد من قرن - [00:15:07](#) وهل اهل اليمن من يلملم؟ رواه مسلم. وكذلك احمد وابن ماجة ورفعاهم من غير شك والنص بتوقيت ذات عرق ليس في القوة كغيره. فان ثبت فليس ببدع وقوع اجتهدا عمر على وفقه - [00:15:26](#) فانه كان موافقا للصواب. نعم. يقول النبي عليه الصلاة والسلام ان يكن في امتي محدثون ان في امتي محدثون. ومنهم عمر اي الهامون يقول عليه الصلاة والسلام اقتدوا بالذين من بعدي ابي بكر وعمر - [00:15:41](#) ويقول عليكم بالسنة وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عمر وافق القرآن في مواضع منها حجاب نساء النبي. فانه اشار على النبي حجب نساءه ومن ذلك ايضا شأن الاسارة في بدر - [00:15:59](#) ان كان رأي عمر ان يقتلوا ولا يفادوا في مواضع كثيرة وافق فيها القرآن اجتهدا عمر قد الف السيوطي رحمه الله رسالة لطيفة سماها الكوكب الاغر في اثبات موافقة القرآن - [00:16:15](#) السنة والاثار لامير المؤمنين ابي حفص عمر وهذا منها في هذا الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام بين المهمل والمهل مكان الاهلال اي مكان الاحرام حديث جابر انه عليه الصلاة والسلام - [00:16:35](#) بين ان مهمل اهل العراق هي ذات عرق تم الان بالظريفة يشق عن منها الطريق الجديد الذي يصل الى مكة سيمر بهذا الميقات ويبين الان فيه مجمع كبير مجمع مساجد ومرافقها كبير لاهياء هذا الميقات. نعم - [00:16:58](#)

وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر في ذي القعدة الا التي اعتمر مع حجته عمرته من الحديبية من العام المقبل ومن الجعرانة حيث قسم غنائم حنين وعمرته مع حجته - [00:17:24](#)

اعتمر عليه الصلاة والسلام بعد الهجرة اربعة عمر كلها في شهر ذي القعدة الا عمرته الاخيرة مع حجته حجة الوداع احرم بها في ذي القعدة واداهها مع الحجة ولهذا قالوا العمرة - [00:17:41](#)

في اشهر الحج افضل من العمرة فيما سواها لانها الزمان الذي اختار الله لنبيه ان يعتمر فيه عمرته الاولى التي في ذي القعدة عمرة الحديبية التي صده ومنعه المشركون من اتمامها - [00:17:57](#)

عمرته الثانية عمرة القضية السابعة من الهجرة القضية والمقاضاة وعمرة القضاء التي قاض عليها اهل مكة قبل ان يأتوا معتمرين من قبل عمرته الثالثة في السنة الثامنة متى لما فتح حنين وفتح الطائف - [00:18:15](#)

اعتمر عليه الصلاة والسلام من الجعرانة حد الحرم من الجهة الشرقية الحرم له اربعة حدود يسمى بحدود الحل مع الحرم اقرب هذه الحدود الى الكعبة يبعد عن الكعبة سبعة كيلو مترات - [00:18:38](#)

جمالاً يليه عرفات او العابدية وهي حد الحرم من جهة الجنوب في بطن عرنة يبعد هذا الحد عن الكعبة ستة عشر كيلو يليه الجعرانة او الجعرانة في هالوجهان وهي حد الحرم من جهة الشرق - [00:19:00](#)

يبعد عن الحرم تسعة عشر فيلا الجهة الرابعة حد الحرم من جهة الغرب وحده من جهة الغرب جهة البحر الشميسي الذي كان يسمى الحديبية يبعد عن الكعبة ثلاثا وعشرين كيلو - [00:19:24](#)

النبي صلى الله عليه وسلم لماذا احرم من الجعران ولم يحرم من من السيل لانه لم ينشئ نية النسك الا في الجعران بعد ما قسم غنائم حنين فانه لبث عليه الصلاة والسلام وانتظر - [00:19:45](#)

واستأنى بهوازن ان تأتية تقريبا تسع عشر ليلة او عشرين ليلة فلما لم يأتوا قسم غنائمهم في ثلث كان خبره عليه الصلاة والسلام مع عبد الله بن ذي خويسرة التميمي في شأن الخوارج - [00:20:01](#)

لما جاء له قال يا رسول الله اعدل فانك لم تعدل قال له النبي عليه الصلاة والسلام ويلك وخسرت ومن يعدل ان لم اعدل الا تأمنوني وانا امين من في السماء - [00:20:21](#)

تولى الرجل بعدما قال خالد يا رسول الله دعني فلا اضرب عنقه. قال دعه فلما ولى والنبي يتبعه ببصره قال انه سيخرج من ظنطى هذا يعني من اصل قوله قوم تحقرون صلاتكم الى صلاتهم وصيامكم الى صيامهم وقراءتكم الى قراءتهم - [00:20:36](#)

يأخذون من الليل اكثر مما تأخذون. ويقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم او تراقبهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية رجاء في الصحيحين عن ابي سعيد رضي الله عنه اذا النبي ما انشأ العمرة الا من الجعرانة اي قبل الحرم - [00:20:57](#)

دل على انه يحرم من حيث انشأ وفيه دليل اخر على ان المكي ومن كان في حكم اهل مكة انه يحرم بالعمرة من الحل لا يحرم من ذات مكة يؤيده حديث عائشة التي لما امر اخاها عبدالرحمن ان يعمرها من التنعيم - [00:21:16](#)

دل على ان المكي من كان في مكة فانه يحرم من ايه؟ في العمرة من الحل اما في الحج فلا مانع ان يحرم من مكانه. لان نبينا عليه الصلاة والسلام امر اصحابه الذين حلوا من احرامهم - [00:21:37](#)

امرهم ان يحرموا من حيث هم اين كانوا؟ كانوا في الابطح والابطح هو ادنى المحصل ادنى المحصب هو البطحاء وهي لا شك انها داخل مكة. هل يسمى الان بالمعلاة والغزة - [00:21:54](#)

والشعب هذه هي محل الابطاح نعم قال رحمه الله وعن عائشة رضي الله عنها قالت نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم المحصب فدعا عبد الرحمن بن ابي بكر فقال اخرج باختك من الحرم فلتهلك - [00:22:11](#)

بعمره ثم التطف بالبيت فاني انتظر كما ها هنا قالت فخرجنا فاهللت ثم طفت بالبيت وبالصفا والمروة. فجئنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في منزله وهو في جوف الليل فقال هل فرغت؟ قلت نعم. فاذن في اصحابه بالرحيل. فخرج فمر بالبيت فطاب - [00:22:29](#)

به قبل صلاة الصبح ثم خرج الى المدينة متفق عليهما هذا حديث عائشة المخرج في الصحيحين وله الفاظ كثيرة وله قصة ان عائشة رضي الله عنها قالت لما نزل النبي صلى الله عليه وسلم المحصب ما المحصب - [00:22:54](#)

المحصب هو اعلى وادي البطحاء سمي بالمحصب لكثرة حصائه وهو اول ما يلي من يدخل من منى الى مكة اول ما يلي ذلك المكان يسمى بالمحصب نزل فيه تلك الليلة - [00:23:14](#)

قالت عائشة يا رسول الله ترجع صويحباتي اي امهات المؤمنين في حج وعمرة وارجع بحج قال عليه الصلاة والسلام دخلت عمرتك في حجك فابت رضي الله عنها الا ان تعتمر - [00:23:31](#)

فامر اخاها عبد الرحمن ان يعمرها من التنعيم خروجهم للتنعيم بعيد لو كانت العمرة تصح لاهل مكة من داخلها قال احرمي من ها هنا لكن لما امر اخاها عبد الرحمن يذهب بها للتنعيم وحدهما - [00:23:46](#)

وهي امرأة دل على ان اهل مكة ومن كان مقيما فيها يحرم بالعمرة من الحل لا يحرم لا يحرم بالعمرة من الحرام قالوا في الحج لا يحتاج الى ذلك لانه سيخرج الى الحل - [00:24:08](#)

ولهذا المعتمر يحرم بالحل ويدخل الحرم مناسك العمرة في الحرم اما الحج فلا مانع من المكي ومن كان مقيما فيها ان يحرم بالحج من مكانه ويخرج الى ماذا يخرج الى - [00:24:23](#)

الحلف يوم عرفة خرج عبد الرحمن فاحرم فاحرمت عائشة بالعمرة من التنعيم من الموضع الذي يسمى الان مسجد عائشة لما احرمت رضي الله عنها ما احرم اخوها عبد الرحمن لهذا استوهم بعض الناس انها عمرة خاصة بعائشة - [00:24:42](#)

الصحيح انها ليست خاصة بعائشة بل هي لعائشة ولمن كان مثلها او من اراد النسك من داخل مكة. اراد النسك العمرة اخوها عبد الرحمن لم يحرم اكتفاء بماذا في احرامه الذي جاء به من المدينة - [00:25:05](#)

كان رضي الله عنه متمتعا كما جاء اه المصنف عند الطبراني وفيه دليل على ان الانسان في السفرة الواحدة يقضي نسكا واحدا اما ما يفعله الناس من ذهاب للتنعيم ذهابا وايابا عمرة عن ابيه وعمرة عن امه وعن جده وعن جدته وخاله. وخالته وجاره وجارته وهكذا - [00:25:24](#)

فهذا فعل غير مشروع هل هو فعل مبتدع لان اقل ما بين العمرتين ما جاء عن الصحابة فيه حديث انس ان اقل ما بين العمرتين قدر ما يحمم رأسه تقريبا خمسة ايام - [00:25:47](#)

لو حلق رأسه بالموس كم يحتاج الى ان يسود تقريبا خمسة ايام وجاء عن علي رضي الله عنه ان ما بين العمرة واختها شهر اما مذاهب الائمة الثلاثة ابو بكر وعمر وعثمان - [00:26:03](#)

رضي الله عنهم فانه في كل سنة عمرة وهذا الموافق لفعله عليه الصلاة والسلام محرم ابن عمرة عام الحديبية سنة السادسة ثم التي بعدها في السنة السابعة عمرة القضاء ثم عمرته في السنة الثامنة بعدها - [00:26:17](#)

غزو حنين ذي القعدة ثم عمرته مع حجتي حجة الوداع مقارنا بين الحج والعمرة نعم قال رحمه الله وعن ام سلمة رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من احل من المسجد الاقصى بعمرة او بحجة - [00:26:35](#)

غفر له ما تقدم من ذنبه. رواه احمد وابو داود بنحوه وابن ماجة وذكر فيه العمرة دون الجمعة دون الحج هذا الحديث لو صح لكان فيه خصوصية استحباب الاهلال بالحج والعمرة من بيت المقدس - [00:26:56](#)

لكن هذا الحديث ضعيف قد كره الصحابة رضي الله عنهم ان يحرموا قبل المواقيت كرهوا ذلك وعنفوا من فعله اذا من اراد ان يحرم يحرم من الميقات لكن نقول في الطائرات لانها سريعة لا مانع ان تحرم قبل الميقات - [00:27:14](#)

ربع ساعة من باب الاحتياط لان الزمن في الطائرة زمن ماذا زمن سريع نعم قال رحمه الله باب دخول مكة بغير احرام لعذر عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير احرام - [00:27:33](#)

رواه مسلم النسائي نعم وعن ما لك عن ابن شهاب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزع جاء رجل فقال ابن ابن خطل متعلق باستار الكعبة قال اقتلوه قال مالك - [00:27:57](#)

ولم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ محرما رواه احمد والبخاري هل يجوز للانسان ان يدخل مكة غير احرام الماتن ربطه بالعذر يجوز ان يدخل مكة بغير احرام لعذر كمن يدخلها - [00:28:16](#)

ايش؟ فاتحا والحقوا بذلك من دخلها مترددا الخطاب والحمال وامثاله لو كان كل ما دخل مكة بيعتمر قطعت ايش اعماله ولهذا يقال في القول الصحيح ان مكة لا يجوز دخولها بغير احرام لمن اراد النسك - [00:28:36](#)

الحج او العمرة ان اراد دخولها بغير احرام ولا ينوي حجا او لا عمرة اما اذا دخل يرد النسك لكن متراخيا ليس الان يبقى في مكة ايام يصلي ثم يروح للمدينة - [00:28:59](#)

ثم يرجع كما فعل الحجاج يحرم اين من المدينة اذا رجع رجوعا ثانيا دليل ذلك انه عليه الصلاة والسلام دخل مكة عام الفتح متى عام الفتح ثمانية او تسعة او عشرة - [00:29:16](#)

هذي خيارات ذي عشرة. هذي عشرة ما هو بعمل فتح هذا عام حجة الوداع يعني فتح حج ثم فتح مكة نعم عام الفتح وفي رمضان السنة الثانية الثامن من الهجرة في الثاني والعشرين من رمضان - [00:29:37](#)

دخل مكة عام الفتح وعليه عمامة سوداء وعلى رأسه المغفر وهو ما يغطي المتدرع والمحارب فيه رأسه يقي به رأسه من ضربات السيوف معاناة الرماح معلوم ان المحرم لا يغطي رأسه - [00:29:57](#)

ولا يتعمم انه سيأتي في الصحيحين لما سئل النبي ما يلبس المحرم قال لا لا يلبس العمامة والقمص ولا السراويلات ولا ثوبا مسه ورس ولا زعفران. دل على دخول مكة بغير احرام - [00:30:15](#)

لانه ما اراد النسك فتحها وبعد شهر وزيادة جاء مكة معتمرا لما احرم من الجعرانة صلى الله عليه وسلم نعم قال رحمه الله باب ما جاء في اشهر الحج وكراهة الاحرام به قبلها - [00:30:31](#)

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال من السنة الا يحرم بالحج الا في اشهر الحج. اخرجه البخاري. وله عن ابن عمر وله عن ابن عمر قال اشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة. وللدارقطن مثله عن ابن مسعود وابن عباس وابن الزبير رضي الله عنهم - [00:30:49](#)

نعم وروى ابو هريرة قال بعثني ابو بكر في من يؤذن يوم النحر بمنى لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر. رواه البخاري - [00:31:09](#)

باب ما جاء في اشهر الحج اي من تعيينها جاء تعيينها من الصحابة رضي الله عنهم في حديث ابن عباس عمر وابن مسعود آا ابن الزبير انها شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة - [00:31:25](#)

هذا هو قول جماهير العلماء وهو الارجح ذهب بعض اهل العلم الى ان الاشهر الحرم الى ان اشهر الحج هي شوال وذو القعدة جميع ذي الحجة ثلاثة اشهر فرق بين الاشهر الحرم وبين اشهر الحج - [00:31:44](#)

الاشهر الحرم اربعة اشهر الحج شهران وعشرة ايام الاشهر الحرم ثلاثة متوالية ذو القعدة وذو الحجة والمحرم. والرابع رجب مضر بين جمادى وشعبان لهذه احكام ولهذه احكام اخرى ما حكم الاحرام بالحج - [00:32:01](#)

قبل الاشهر الحرم مجمل اقوال العلماء فيها ثلاثة الاول انه لا ينعقد بالاحرام ابدا القول الثاني انه ينعقد الاحرام لكن ليس بحج وانما بعمرة القول الثالث بانعقاد الاحرام لكن مع الكراهة كما مضى اليه - [00:32:21](#)

اه المصنف رحمه الله القول الرابع انه ينعقد احرامه بالحج فيبقى محرما الى ان يأتي وقت الحج يبقى محرما الى ان يأتي وقت الحج والقول الصحيح من هذه الاقوال انه - [00:32:42](#)

يحرم انه اذا احرم بالحج في غير اشهر الحج لم ينعقد حجا وانما يتحول تلقائيا الى عمرة يقول ابو هريرة بعثني ابو بكر رضي الله عنه لمن يؤذن في الناس بمنى - [00:32:58](#)

يؤذن فيهم يعني يعلم ويرفع صوته ليس بالاذان المعروف ولكن برفع الصوت والنداء الا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان. ويوم الحج الاكبر يوم النحر رواه البخاري وهذا سبب انه عليه الصلاة والسلام لم يحج في العام التاسع حيث فرض الحج -

الا يرى اعلام الشرك وحج المشركين وجعلهم لا يحجون بعد ذلك العام نعم عن ابن عمر وابن عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم وقف يوم النحر بين الجمرات بالحجة التي حج فقال اي يوم هذا - [00:33:36](#)

فقالوا يوم النحر. قال هذا يوم الحج الاكبر. رواه البخاري وابو داود وابن ماجة معنا هذا السياق ان يوم العاشر من ذي الحجة معدود من يوم من ايام الحج لانه سماه يوم الحج الاكبر - [00:33:56](#)

فيه ان الحج شوال وذو القعدة الى عشر من ذي الحجة اما ايام التشريق فانها تابعة لماذا ايام التشريق تابعة ليوم العيد لانها ايام اكل وشرب وذكر لله عز وجل - [00:34:13](#)

في حديث ابن عمر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم واقفا او وقف يوم النحر بين الجمرات اما بين الاولى والثانية او بين الثانية والثالثة وانه يعلم الناس وينصحهم - [00:34:34](#)

سأل اي يوم هذا وهو لا يريد الاستعلاء لانه يعرف اي يوم هذا قالوا هذا يوم النحر كذلك يا ايها الاخوة انه رب عليه الصلاة والسلام يوم النحر لما رمى جمرة العقبة - [00:34:51](#)

في ضحى من النهار مستبطن الوادي جاعلا من يمينه مكة يساره اوقفه الناس يسألونه النبي على راحلة ان النبي نزل من على راحلته واسامة رضي الله واسامة وبلال رضي الله عنهما يضلانه بكساء معهم - [00:35:07](#)

لان الوقت حار النبي من حر الشمس والناس استبطأوا يسألان. يسألون الرسول صلى الله عليه وسلم عن احكامهم وفي هذا دليل على ان المحرم لا يمنع من تغطية رأسه بالشمسية ونحوها - [00:35:27](#)

حتى بالسيارة حتى بالخيمة خلافا لمن اذلهم اظلمهم الله عز وجل النبي لم يتحلل بعد لانه انما رمى لم يحلق ولم ينحر ولم يطف ومن من اسئلهم ذلك اليوم رواه عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما - [00:35:43](#)

قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما رمى جمرة العقبة من قائل يقول يا رسول الله لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي قال ارمي ولا حرج من قائل قال يا رسول الله لم اشعر - [00:36:03](#)

فحلقت قبل ان ارمي قال ارمي ولا حرج من قال يا رسول الله لم اشعر حفظت اي طفت قبل ان ارمي قال ارمي ولا حرج يقول عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما فما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء ذلك اليوم - [00:36:19](#)

قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج اخرجه في الصحيحين وفي هذا توسعة هذه الشريعة وسماحتها ويسرها ورفعها الحرج والاسر والاغلال عن متبوعيهما قال شيخ مشايخنا بن سعدي رحمه الله في القواعد - [00:36:37](#)

ومن قواعد الشريعة التيسير لكل امر وكل امر يشترط ان الشريعة تأتي بالسماحة واليسر فيه ولهذا لا واجب مع العجز عنه ولا محرمة مع الاضطرار اليه هذا هو الموضع الذي وقف فيه عليه الصلاة والسلام يعلم الناس. قال اي يوم هذا؟ قالوا يوم النحر - [00:36:56](#)

قال هذا يوم الحج الاكبر ويوم العاشر له عدة اسماء بيوم النحر يسمى بيوم عيد الاضحى بيوم العيد وبيوم الحج الاكبر سمي بيوم النحر لان الناس ينحرون فيه ماذا صباحيها - [00:37:22](#)

والحجاج ينحرون فيه هداياهم التمتع والقراءة سمي بيوم العيد لان الله ابدله ابدل اهل الاسلام بعيدين عيد الاضحى وعيد الفطر وعيد الاضحى بالمناسبة افضل من عيد الفطر لهذا يسميه الناس بالعيد الكبير - [00:37:44](#)

تمييز عن العيد الصغير لان فيه اكل لحم هذي تسمية اصطلاحية من الناس لكن هو افضل يسمى ايضا بيوم العاشر اليوم العاشر من من ذي الحجة لانه يلي يوم عرفة - [00:38:04](#)

يسمى بيوم الاكبر وهذا جاء في القرآن وجاء في السنة واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر ان الله بريء من المشركين ورسوله لما وصف هذا اليوم وسمي بيوم الحج الاكبر - [00:38:22](#)

قالوا لان فيه اربعة اعمال من اعمال الحج ما هي احسنت ها النحر نحر ماذا الدجاج ها ماذا ايوب بهيمة الغنم لا ينحر يذبح البقر يذبح ينحر الابل نعم لانه فيه نحر الهدى والاضاحي - [00:38:39](#)

فيه رمي الجمار واولها العقبة هذا اليوم الحلق او التقسيم هذه ثلاث من الامور الواجبة فيه ايضا ركن من اركان الحج وهو طواف الافاضة نعم رحمه الله باب جواز العمرة في جميع السنة - [00:39:14](#)

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عمرة في رمضان تعدل حجة تعدل حجة رواه الجماعة الا لكنه له من لكنه له من حديث ام ام معقل - [00:39:35](#)

نعم باب جواز العمرة في جميع السنة لما ذكر ان الحج في اشهره المعلومات وهو ميقاته الزماني ترجمة بهذه الترجمة للدلالة على ان العمرة جائزة في كل السنة اخذها اوردها في حديث ابن عباس رضي الله عنهما والحديث هذا في الصحيحين - [00:39:51](#)

ان النبي عليه الصلاة والسلام وقصته في الصحيحين انه حج حجة الوداع لما رجع الى المدينة لم يلبث بعدها الا نحو من شهرين ونص ثلاثة اشهر سأل ام معقل الانصارية - [00:40:12](#)

يا امة معقل ما منعك ان تحجي معنا قالت يا رسول الله انه كان لنا ناضحان اي بعيران ننضح عليهما ونسقي عليهما زرعنا وان ابا معقل حج على ناضح وترك لنا ناضحا اخر - [00:40:31](#)

قال عليه الصلاة والسلام لانه لو ذهب الناضحان جميعا مات الزرع الحياة على الماء قال مطيبا خاطرها وشرعا لامته يا ام معقل اذا جاء رمضان اعتمر في فيه فان عمرة في رمضان تعدل حجة او قال حجة معي - [00:40:50](#)

دل على ان العمرة ليس لها وقت مخصوص وانما في كل وقت يدل عليه ايضا اعتباره عليه الصلاة والسلام قد جاء عن ابن عباس وابن عمران النبي اعتمر احدى عمره احدى عمره في - [00:41:09](#)

في رجب دل على ان العمرة ليس لها ميقات زماني كالحج وانما الذي له ميقات محدد هو الحج اما العمرة فلا ميقات محدد لها نعم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربعاً احداهن في رجب. رواه الترمذي وصححه - [00:41:24](#)

نعم وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر عمرتين عمرة في ذي القعدة وعمرة في شوال. رواه ابو داود هذه الاحاديث فيها ان العمرة لا تخص بزمان - [00:41:47](#)

في حديث عائشة اعتمر عمرة في شوال في حديث اه ابن عباس وابن عمر انها في رجب والصحيح ان عمر النبي كلها كانت في اشهر الحج ثلاث منها في ذي القعدة والرابعة مع حجته في ذي الحجة مع انه احرم بها - [00:42:01](#)

الرابع والعشرين من ذي القعدة خلونا لست بقين من ذي القعدة نعم وعن علي وعن علي رضي الله عنه قال في كل شهر عمرة رواه الشافعي. اه. حديث علي رضي الله عنه في كل شهر عمره دلالة على ان العمرة - [00:42:21](#)

ليس لها ميقات والصحابة رضي الله عنهم تباينت رواياتهم في المدة بين العمرتين مذهب ابي بكر وعمر وعثمان وهم الخلفاء الراشدون الثلاثة ان العمرة في كل سنة مرة تأسيا على فعل النبي عليه الصلاة والسلام ولهذا كانوا رضي الله عنهم يفضلون نسك الافراد على غيره - [00:42:39](#)

لان لا يبقى البيت مهجورا من عماره وزواره رضي الله عنهم لا يعلمون الغيب. كيف لو مكة الان لا تخلو من من عمار وزوار على مدار السنة يتزاحمون على اداء العمرة - [00:43:05](#)

علي رضي الله عنه قال العمرة كل شهر. يعني بين العمرة والاخرى شهر اقل ما جاء عن الصحابة فيما اعلم فيما بين العمرتين ما جاء عن انس رضي الله عنه - [00:43:25](#)

انه سئل كم بين العمرة واختها؟ قال قدر ما يحمم رأسه كيف يحمم رأسه لو حلق رأسه بالموس كم يبني له من يوم حتى يسود المعدل الطبيعي نحو خمسة ايام - [00:43:38](#)

هذا اقل ما يقال بين العمرتين لكن في السفرة الواحدة لا يستحب ان يأتي باكثر من عمرة بل باكثر من عمرتين استثناسا بحديث عائشة انها اتت بعمرة مع حجتها ثم عمرة اخرى بعد - [00:43:53](#)

فراغها من الحج لما الحت على نبينا عليه الصلاة والسلام ان تعتمر مما يفعل الان من الذهاب والاياب للتنعيم عمرا كثيرة وقد جاءنا في الحرم من يستفتي معه قائمة فيها ثمانية وخمسين اسم - [00:44:13](#)

بيعتهم عنهم. هذا الفعل الحقيقة بدعة محدث لانه شيء وجدي سببه على عهده عليه الصلاة والسلام ولم يفعله ولم يأمر به وما جاء عن الصحابة ان اقل ما بين العمرتين كما سمعتم - [00:44:28](#)

قدر ما يحمم رأسه والله اعلم نعم قال رحمه الله باب ما يصنع من اراد الاحرام من الغسل والتطيب ونزع المخيط وغيره. هذه الاحكام المتعلقة بالاحرام تشمل المستحبات وتشمل الواجبات بترك المحظورات - [00:44:43](#)

نعم عن ابن عباس رضي الله عنهما رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم ان النفساء والحائض تغتسل وتحرم وتقضي المناسك كلها غير الا تطوف بالبيت. رواه ابو داود والترمذي. نعم - [00:45:04](#)

النفساء والحائض وهي من اصببت بالعدو والفرق بين العذرين ان الحيض مدته لا تطول غالب نساء بني ادم ست او سبعة ايام اما النفاس فمدته تطول وقد وقع الامران للنساء في عهده عليه الصلاة والسلام - [00:45:21](#)

من زوجاته امهات المؤمنين رضي الله عنهن في الحج من هما منصور عايشة عائشة ام سلمة ام حبيبة ها صفية هذا الثنتان من زوجاته. اما عائشة فحاضت بسرف قبل مكة بليلة - [00:45:44](#)

واما صفية فحاضت يوم الثالث عشر في اخر ايام حجته صلى الله عليه وسلم عائشة حاضت في سرس دخل عليها النبي عليه الصلاة والسلام كان هذا في اليوم الثالث من ذي الحجة - [00:46:14](#)

وجدها تبكي قال ما يبكيك يا عائشة؟ يرخم لها قالت اني لا اصلي يا رسول الله استحي ان تقول لبعليها وزوجها انها حائض ويأتي من اعداء الله واعداء رسوله من يتهم امنا عائشة بالفعل القبيح - [00:46:33](#)

الا قبحهم الله واتبعهم بلعائنه المتتابعة اكرم بعائشة الرضا من حرة بكر مطهرة الازار حسان اكرم بفاطمة البتول وزوجها. ومن هما لمحمد سبطاني اصلهما بروضة احمد لله در الاصل واستبطان - [00:46:55](#)

قالت اني لا اصلي قال لعلك نفست وهي تبكي اشارت برأسها اي نعم وقال ان هذا شيء كتبه الله على بنات ادم يعذر لها ويطيب من خاطرها ملكي فيه خيار - [00:47:19](#)

ملكلي فيه دخل شيء كتبه الله كتابة كونية على بنات ادم فاصنعي ما يصنعه الحاج غير الا تطوفي بالبيت اخذ من هذا الحديث ان الحائض تحرم تقف بعرفة بين الصفا والمروة - [00:47:36](#)

ترمي الجمار تقصر لكن ما تصنع شيئاً واحداً وهو ماذا الا تطوف بالبيت لانه انعقد اجماع العلماء لا يصح الطواف بالبيت الا بالطهارة من الحدث الاكبر لان الطواف بالبيت يا اخواني مخف بالبيت - [00:47:56](#)

الله يقول ولا جنبا الا عابري سبيل حتى اغتسلوا اليوم الثالث عشر دخل عليه الصلاة والسلام تلك الليلة ليلة الرابع عشر يريد من صفية ما يريد الرجل من اهله كانت - [00:48:15](#)

ليلتها صفية وجدها حائض قال عقرة حلقي حابستنا هي ظن انها لم تطف طواف الافاضة قالت عائشة رضي الله عنها يا رسول الله انها قد افاضت اي طاف طواف الافاضة وهي طاهرة دل على انها لو لم تطف - [00:48:32](#)

انها تحبس النبي عليه الصلاة والسلام حتى تطهر ثم تطوف هذا فيه التشديد على انه لا يجوز للمرأة ان تطوف بالبيت وعليها العذر وهذا ما نبلى به الان من اسئلة النساء - [00:48:52](#)

انه يأتيها العذر وهي لم تطرف طواف الافاضة. فنقول انت بين امور ثلاثة الاول ان تأخذي من الموانع والحبوب والابر ما ترفع دورته فان لم يكن ويبقى معك زوجك او محرمك في مكة - [00:49:09](#)

وان غادرت القافلة يبقى معك حتى تطهري وتغتسلي وتطوفي طواف الافاضة فان لم يكن اذهبين مع رفقتك فاذا طهرت اغتسلت رجعت الى مكة واكملت طواف الافاضة اما ان تطوف بالبيت - [00:49:32](#)

وهي على جنابة فاجماع العلماء يفسد طوافها ما جاء عن شيخ الاسلام من اختيار ان المرأة اذا خشيت فوات رفقتها ذوات رفقتها انها تطوف متحفظة من باب الضرورة هذا اختيار وقول - [00:49:51](#)

قاله هذا العالم لكن يناسب زمانا ماضي ما في طائرات ولا سيارات ولا سفن وانما الناس على ظهور المطي شهر من دمشق الى مكة اما

الان ساعات من بلدها الى مكة - 00:50:11

هذا ينزل منزلة ايش؟ حاجته وضرورة ذلك الزمان ولا يضطرد في الزمان الذي بعده اه حاجته عليه الصلاة والسلام نفست اسماء بنت عميس محمد ابن ابي بكر الحليفة ارسلت زوجها ابا بكر يسأل النبي عليه الصلاة والسلام ما تصنع - 00:50:29

قال مرهى فلتستثمر ولتغتسل ولتنوي دل على ان المرأة الحائض والنفساء تغتسل الاحرام والغتسال لاجل الاحرام سنة مؤكدة يا اخوان لو احرم بغير اغتسال صح لو احرم بالوضوء صح وكذلك التنظف قبل الاحرام - 00:50:56

من ناحية اخذ ما زاد عن الشعر والظفر لمن لم يكن يريد ان يضحي عند اهله هذا مندوب اليه نعم قال رحمه الله وعن عائشة رضي الله عنها قالت كنت اطيب النبي صلى الله عليه وسلم عند احرامه باطيب ما اجد. وفي رواية كان - 00:51:20

النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يحرم تطيب باطيب ما يجد ثم ارى ويبص الدهن في رأسه ولحيته بعد ذلك اخرجاهما. اي اخرجاهما في الصحيحين في سنن الاحرام يا ايها الاخوة ان يتطيب الرجال باحسن طيبهم - 00:51:43

ولو اكثروا فيه لا يعد هذا من السرف عائشة اطيبه باحسن ما اجد باطيب ما اجد اذا فيه استحباب ان يتطيب الانسان لاحرامه باطيب طيبه ولو بقي الطيب بعد الاحرام لا مانع - 00:52:01

انه لم يزل يرى ويبس الى معاني المسك في مفرق شعره في المكان الذي يفرق فيه الشعر من رأسه عليه الصلاة والسلام الى ان بلغ مكة الو التطيب قبل الاحرام سنة واستدامته جائزة. الممنوع هو التطيب بعد الاحرام - 00:52:18

النبي استدام الطيب اي بقي الطيب في رأسه بعد احرامه في الصحيحين تقول عائشة كنت اطيب رسول الله لاحرامه قبل ان يحرم ولحله قبل ان يطوف بالبيت مما يستحب في الاحرام يا اخواني ان يتطيب الانسان باطيب - 00:52:37

في احسن طيبة مما يحسن ذكره ها هنا من التأسي بالسنة اذكر شيخنا الشيخ ابن عثيمين رحمه الله اذا اراد ان يحرم بالحج او بالعمرة افرغ كاملة عليه من الطين. في لحيته وفي رأسه وفي بدنه - 00:52:57

لماذا؟ لان هذا من السنة حيث انه سيواجه الناس يمتنع عن الطيب مدة يستحب ان يتطيب طيبا طيبا يبقى لنا يؤثر عنه رائحة كريهة نعم بسم الله الرحمن الرحيم. قال رحمه الله وعن ابن عمر رضي الله عنهما في حديث له عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

وليحرم احدكم في ازار ورداء - 00:53:15

ونعلين فان لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما اسفل من الكعبين. رواه احمد حديث ابن عمر هذا في الصحيحين علم النبي سلم الناس الاحكام في المدينة سئل ما يلبس المحرم - 00:53:42

قال صلى الله عليه وسلم سئل عما يلبسه المحرم فاجاب عما لا يلبسه المحرم وهذه من براعات الاجوبة من بداعتها انه اجاب السائل لا الى مراده ولكن الى ما يفقه به - 00:54:00

المسألة قال لا يلبس المحرم العمام ولا السراويلات ولا القمص قميص وللبرانس ولا ثوبا مسه ورث ولا زعفران ولا تنتقب المحرمة ولا تلبس ومن لم يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل الكعبين - 00:54:16

حديث ابن عمر هذا في هذه الرواية عند احمد وغيره قال وليحرم احدكم في ازار ورداء ونعلين الازار ما سترى البدن يعتذر به والردام يستر اعلى البدن قد جاء عنه عليه الصلاة والسلام انه احرم بازار ورداء - 00:54:40

يستحب العلماء ان يكونا ابيضين ان يكون ابيضين لانه اللباس الذي يحبه النبي البسوا البياض والبسوه موتاكم وفيه تشبه هؤلاء المحرمين المسافرين الى الله في موتهم وقبورهم اذا لم نجد النعلين هل يلبس الخفين - 00:55:01

حديث ابن عمر يلبس الخفان يقطعهما اسفل الكعبين وفي حديث ابن عباس ان النبي سئل في حجة الوداع في عرفة من لم يجد النعلين قال فليلبس الخفين ولم يذكر قطعا - 00:55:24

اختلف العلماء جمهور المحدثين على ان هذا منسوخ على ان حديث ابن عباس ناسخ لحديث ابن عمر لان القطع فيه اتلاف لهذا الماء وذهب بعضهم الى ان الافضل هو القطع ويبقى الاصل - 00:55:41

بلا قطع والامر في هذا واسع والحمد لله. نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال بيدأؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله صلى الله

عليه وسلم فيها ما اهل رسول - 00:55:57

الله صلى الله عليه وسلم الا من عند المسجد يعني مسجد يعني مسجد ذي الحليفة متفق عليه. وفي لفظ ما اهل الا من عند الشجرة حين قام به بغيره اخرجه - 00:56:13

والبخاري ان ابن عمر كان اذا اراد الخروج الى مكة ادهن بدهن ليس له رائحة طيبة ثم يأتي مسجد ذي الحليفة تصلي ثم يركب فاذا استوت به راحلته قائمة احرم ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:56:27 الى اخر الباب هذي الاحاديث فيها ما حصل من الصحابة رضي الله عنهم بالاختلاف اين اهل النبي كل منهم ذكر ما رأى وما شاهد وما عاين ابن عمر يرى انهم كانوا يخطئون قالوا تكذبون على لهجة اهل مكة - 00:56:47 ان اهل مكة عندهم كلمة كذب يعني اخطأ قال تخطئون ان النبي احرم من البيدة سبب الخلاف يا ايها الاخوة في هذا بين الصحابة هو انهم كل حفظ ما سمع وحفظ ما رأى - 00:57:09

لان النبي معه الجم الغفير يقول جابر رضي الله عنه في حديثه الطويل تسامى الناس بخروج النبي صلى الله عليه وسلم للحج فاموا المدينة اي قصدوها توجهوا اليها كلهم يريدوا ان يأتوا اي يقتدي ويتأسى بالنبي عليه الصلاة والسلام - 00:57:24 جابر فنظرت ايمن منه فمد البصر من النبي واشأ منه مد البصر وامامه مد البصر بين يديه ومن خلفه مد البصر ولهذا كرر النبي اهلاله في اربعة مواضع الموضع الاول - 00:57:46

لما صلى صلاة الظهر الحليفة فانه خرج من المدينة عليه الصلاة والسلام لست بقينا من ذي القعدة صلى بها بالمدينة الظهر اربعا ثم صلى العصر بالحليفة ركعتين والمغرب والعشاء وباتت تلك الليلة وطاف على نسائه كلهن - 00:58:05 واغتسل غسل الجنابة وغسل احرامه ثم تجرد من ثيابه ولبس الازار والرداء وطيبته امكم عائشة باطيب طيب لها وهو المسك ثم صلى بالناس صلاة الظهر في موضع المسجد الان مسجد مسجد ميقاتي للحليفة عند الشجرة - 00:58:29 فلما فرغ من صلاة الظهر ركعتين اهل بالحج قائلا لبيك حجا وعمرة هلا بالتوحيد فسمعه اناس ثم لما وضع رجله في الغرز غرز رحله هلا مرة ثانية اي اعلن اهلاله وتلييته بالنسر - 00:58:51

ثم لما استوت به ناقته واقفة لما سوت به ناقته وواقفة اهل مرة ثالثة ثم لما علت به على البيداء الضفة المرتفعة عن جنب الوادي فهل رابعا كرر الاهلال اربع مرات لماذا؟ وهو لم يزل فيه الميقات - 00:59:11 ليعقل الناس اهلاله وقد اهل عليه الصلاة والسلام بحج وعمرة جميعا لبيك حجا وعمرة سمع انه قال لبيك عمرة ظنه انه مفرد او انه متمتع لان العمرة داخلية في الحج - 00:59:30

في قرانه سمع انه قال لبيك حجة لما قال لبيك عمرة ظنوها متمتعاً. وهو قارن سمع انه قال لبيك حجا فظنوا انه مفرد والنبي انما حج حج قارنا لانه ساق البدن معه من الحل الى الحرم - 00:59:48

هذا خلاصة ما يتعلق بهذا ولهذا تعجب ابن عباس هو من هو رضي الله عنه في فقهه ثم قال يقول سعيد بن جبير قلت لابن عباس عجباً لاختلاف اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في اهلاله - 01:00:07

قال ابن عباس اني لاعلم الناس بذلك انما كانت منه حجة واحدة من هنالك اختلفوا فخرج عليه الصلاة والسلام حاجا فلما صلى في مسجده بذى الحليفة ركعتيه اوجب في مجلسه. اوجب يعني اهل - 01:00:20

واحرم هلا بالحج حين فرغ من ركعتين ولهذا قالوا يستحب ان يهل بالحج وبالعمرة بعد الصلاة النبي انما اهل بها بعد صلاة فرض ليس للاحرام سنة مستقلة وسمع ذلك منه اقوام فحفظوا عنه - 01:00:36

ثم ركب فلما استقلت به ناقته اهل فادرك ذلك منه اقوام فحفظوا عنه وذلك ان الناس انما كانوا يأتون ارسالا اي جماعات سمعوه حين استقلت به ناقته يهل قالوا انما اهل حين استقلت به ناقته ثم مضى. فلما علا على شرف البيداء اي مرتفعاتها اهل فادرك ذاك اقوام فقالوا - 01:00:57

ما اهل حين على شرف البيداء وايم الله لقد اوجب في مصلاه واهل حين استقلت به راحلته واهل حين ان على شرف البيداء يعني

انه كرر اهلاله ليعقل عنه هذا وجه اختلافي في اهلاله - [01:01:21](#)

والمقطوع به انه اهل عليه الصلاة والسلام اهلالا مقارنا بين الحج والعمرة وانا اسألكم ما الفرق بين القران والتمتع الفروق بين الانسك تدل على فهم الانسان لهذه الانسة مم طيب هذا واحد - [01:01:40](#)

الفروق بين الاهلال بين القران ثلاثة فروق الفارق الاول في النية نية المتمتع عمرة ثم بعدها حج اغنية القارن ايش حج وعمرة جميعا الفارق الثاني ان المتمتع يحل بعد عمرته احلالا كاملا - [01:02:13](#)

فان شاء حج وان شاء لم يحج اما القارن فلا يهل بعد طوافه وسعيه يبقى محرما الى يوم العيد الفارق الثالث ان القارن ليس عليه الا طواف واحد وسعي واحد. والمتمتع عليه طوافان وسعيان - [01:02:37](#)

طيب ما الجمع بينهما يشتركان في امرين ان كليهما اتى بحج وعمرة وان كليهما عليه ماذا عليه هدي واجب لإيران وتمتعه الا ان كان من اهل مكة فلا هدي واجب عليهم بل الهدي في حقهم مستحب. كما نقول الهدي على المفرد مستحب ليس بواجب - [01:02:55](#)

وضحت هذي ما الفرق بين القران والافراد الله الله ها نعم النية النية في القارن نيته حج وعمرة والمفرد نيته حج الفارق الاول نعم القارن يأتي بحج وعمرة بنسكين قرن بينهما بإحرام واحد - [01:03:22](#)

واما المفرد يأتي في حج واحدة ووحداه الفارق الثالث المفرد ندم عليه واجب والقارن عليه دم واجب ان لم يكن من اهل مكة طيب ما وجه الاتفاق بينهما ها خيرك انت - [01:04:00](#)

الجامع بين الافراد والقران اله ما نسكهم واحد القارن والمفرد نسكهما واحد الا في الهدم طوافهما كل واحد عليه طواف واحد وسعي واحد واضح يا اخواني ولهذا لا يزيد القارن على المفرد - [01:04:24](#)

من ناحية الاعمال الا بالنية وبالذبح نقف عند هذا الموضوع والله اعلم نعم وش سؤالك يا الاخ احسنت يسأل اخوك يقول هل يطيب البدن عند الاحرام او يطيب لباس الاحرام - [01:04:45](#)

لا يصح ان يطيب لباس الاحرام والدليل لا يلبس ثوبا مسه ورس ولا زعفران الورس طيب بماذا؟ برائحتة. والزعفران طيب بلونه فلا يطيب المحرم ثيابه يا رجل ولا امرأة واذا طيب ثيابه وجب ان يغسلها فان لم يزن - [01:05:08](#)

الا بابدالها ابدلها الطيب للمحرم للرجل في بدنه لا في آآ ثوب احرامه المرأة ما تتطيب لاحرامها نعم نعم من نوى حجا عند الميقات ولم يلبس الاحرام لم؟ خوفا من التفتيش - [01:05:30](#)

ها احرم من الميقات ان لبس احرامه في مكة اذا نوى الانسان من الميقات ولم يلبس لباس الاحرام لم يتجرد من مخيطة من ثيابه وانما لبس لبس بعد ذلك فهذا عصى الله - [01:05:58](#)

عصى رسوله وعصى ولي امره تجب عليه فدية. فان كان غط رأسه ففيه فدية تغذية الرأس ان لبس المخيط فيه فدية المخيط الفدية في هذا بين ثلاثة امور تخييرا. اما ان ينسق شاة في الحرم ويقسمها على فقراءه او سبع بدنه - [01:06:23](#)

او يطعم ستة مساكين مساكين الحرم او يصوم ثلاثة ايام وعليه قبل ذلك وبعده التوبة الى الله نعم نعم هل يجوز ان يحج في شوال ينوي الحاج في شوال لكن لا يؤدي الوقوف الا في يوم عرفة - [01:06:44](#)

ليس وقوف الا في يوم عرفة. لكن ينوي الحج في شوال في ذي القعدة النية اما اداء النسك النية بس اما اداء النسك فلا يصح انه انه يرمي الجمار في - [01:07:11](#)

رجب او يقف في عرفة لمزدلفة في ربيع الاول. لابد في وقتها المؤقت نعم نعم هذا الحديث مشكل الحقيقة اما انه اجتهاد من ابن عمر انه يرى ان الطيب في اللون - [01:07:26](#)

لا في الرائحة لانه جاء انه يرى ويبس المسك في مفرق رأسه عليه الصلاة اي لمعانه وكأن هذا اجتهاد ابن عمر والصحيح كما جاء في حديث عائشة لانها احفظ واضبط ولانها المباشرة لتطيب النبي عليه الصلاة والسلام انها طيبته باطيب طيب وجد - [01:07:50](#)

اي نعم لعله ايش نعم يمرض المريض اي يصيبه يصيب المرض الصحيح فيصير مريضا هذا معناه يمرض المريض اي نعم. نعم؟ الحلق بالموس وما كان في حكمه كالماكينة رقم صفر - [01:08:09](#)

تعتبر مثل الموس لان الحلق في في جميع الامرين يبقي اصول الشعر حتى الموس يبقي وصوله ازالة الاصل امر نسبي بحسب حدة الالة حدة الشفرة الماكينة رقم صفر والموس كلاهما يسمى حلق - [01:08:45](#)

ورقم واحد اثنين وثلاثة واربعة وخمسة والمقص مع المجد يسمى تقصير يقول اه اذا كنت من اهل مكة وذهبت الى الرياض لزيارة اهلي ثم رجعت الى سكني في مكة في نية ان احج هل يلزمني الاحرام - [01:09:01](#)

عند مرور الميقات هذه المسألة يا اخواني بحثتها اللجنة الدائمة للبحوث والافتاء في هيئة كبار العلماء وصدر فيها قرارا منهم في شهر في اخر شهر رجب وهو ان المكي اذا خرج من مكة - [01:09:20](#)

خارج المواقيت وهو مريد النسك ثم رجع الى بلده ان شاء احرم من بلده بمكة وانشاء اخرى من الميقات وهو اولى لكن لا يمنع من ان يحرم في بلده لانه راجع الى بلده لا راجع لذات النسك - [01:09:38](#)

والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [01:09:56](#)